# بازل ومدي ملائمتها للتطبيق في المصارف الاسلامية

د.سامي يوسف كمال محمد

**المقدمة**

انعكست ظاهرة تزايد المخاطر المصرفية فى المؤسسات المالية الدولية وخصوصا لجنة بازل للرقابة المصرفية، حيث قامت اللجنة بإجراء تعديل جوهر ى على اتفاقية بازل، فى عام 1996 أهمية احتفاظ المصارف برأس مال يغطى نوعا آخر من المخاطر وهو مخاطر السوق.

فى عام 1999 أصدرت لجنة بازل وثيقة عمل استشارية عرفت باتفاق رأس المال الجديد أو بازل 2 الهدف منها المحافظة علىمستو ى جيد من الرسملة، وتعميم الأمان للمصرف وتطوير أعمال الرقابة المصرفية بحيث تعتمد تقويم المخاطر وتحديد طرق تغطيتها

واجهت كل من السلطات الرقابية والمصارف الإسلامية مشاكل تتعلق بقياس الملاءة للمصارف الإسلامية ترجع بصورة رئيسية إلى الطبيعة الخاصة لمصادر أموال تلك البنوك حيث أ ـا لا تتطلب عائدا ثابتا كما أ ـا يمكن من الناحية النظرية أن تتحمل الخسارة إضافة إلى اختلاف طبيعة الأدوات المالية الإسلامية عن الأدوات المالية التقليدية.

بذلت محاولات لتقديم مقياس لملاءة البنوك الإسلامية يأخذ بعين الاعتبار الاعتبارات السابقة و يعد أبرز هذه المحاولات ما قامت به هيئة المراجعة و المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية إلا أن تلك المحاولة تميزت بعدم الانسجام بين بنود كل من مقام وبسط نسبة كفاية رأس المال المقترحة وعدم تضمين مقام النسبة بعض المخاطر التى يمكن أن تؤثر على ملاءة البنك.

ومن خلال هذا المبحث نقوم بعرض وتحليل معيار بازل 2 ومدى اتساقه مع طبيعة موارد واستخدامات المصارف الإسلامية من خلال العناصر التالية :

## 1/3/2 ملاءة المصارف تعريفها وقياسها

يلعب رأسمال المصارف دوراً هاماً فى المحافظة على سلامة ومتانة وضع البنوك وسلامة الأنظمة المصرفية بشكل عام حيث أنه يمثل الجدار أو الحاجز الذى يمنع أى خسارة غير متوقعة يمكن أن يتعرض لها البنك من أن تطال أموال المودعين، فكما هو معلوم فإن البنوك بشكل عام تعمل فى بيئة تكتنفها درجة عالية من عدم التأكد الأمر الذى ينشأ عنه تعرضها لمخاطر عديدة تشمل بشكل رئيسى المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية والمخاطر الإستراتيجية.

بدأ الاهتمام بتحقيق نسبة كفاية رأس المال فى المصارف فى منتصف القرن التاسع عشر صدر قانون للبنوك فى الوليات المتحدة يحدد الحد الادنى لرأس مال كل بنك وفق لعدد السكان فى المنطقة التى يقدم فيها خدماته وفى منتصف القرن العشرين بدأ الاهتمام يتزايد من جانب السلطات الرقابية فى صورة وضع نسب مالية تقليدية مثل :

*حجم الودائع الى رأس المال، *حجم رأس المال الى أجمالى الأصول

غير أن كل هذه الطرق سرعان ما أثبتت عدم جدوها خاصة فى ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عمليا ـا الخارجية وهو الأمر الذى دفع جمعيات المصرفين فى ولاتىنيويورك و إلينو ى بصفة خاصة فى عام 1952 لبدء الحديث وبالتالى البحث عن

أسلوب ملائم لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول الخطرة ونسبتها إلى رأس المال ([1]).

وتعد الفترة من 1974 إلى 1980 هى فترة المخاض الحقيقى وراء التفكير العملى نحو إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال لما حدث من ا يار لبعض البنوك خلال هذه السنوات وفى هذا المناخ تأسست لجنة بازل عام 1974 من محافظى البنوك المركزية فى الدول الصناعية العشر وسويسرا ولوكسمبورج وصبت اهتمامها الرئيسى على كيفية تقوية نظم الرقابة المصرفية.

وفى الوقت الذى اتجه فيه بنك الاحتياطى الفيدرالى الأمريكى فى بداية الثمانيات إلى زيادة إحكام رقابته على البنوك بتحديد نسبة رافعة مالية فى حدود 6% واجهت البنوك الامريكية والاوربية أزمة الديون العالمية وفى ظل هذه الأزمة بات على لجنة بازل أن تعمل على إيجاد صيغة ملائمة للتعامل مع المخاطر ليس فقط داخل الميزانية ولكن خارجها أيضا وخاصة بعد ظهور المستحدثات المصرفية وظهرت مقررات لجنة بازل 1 التى سوف نتناولها فى الخطوة التالية من هذا الكتاب.

### 2/3/2 معيار كفاية رأس المال (بازل 1).

جاءت مقررات لجنة بازل 1 عام 1988م والتى رأت فى تلك النسبة السابقة للرافعة المالية حداً أدنى لرأس المال ولكنها لا تمثل مقياساً للملاءة كو ا لا تميز بين موجودات واستثمارات المصرف تبعاً لدرجة المخاطرة.

مقررات لجنة بازل جاءت لتقدم تعريفاً للملاءة يأخذ بعين الاعتبار طبيعة الدور الذى يلعبه رأس المال فى تحمل الخسارة وحماية أموال المودعين وميزت بناءً على ذلك رأس المال إلى شريحتين رئيسيتين:

1-رأس المال الأساسى 2-رأس المال المساند

ومقررات لجنه (بازل 1) تقوم أساسا على وضع نظام لأوزان المخاطر بحيث يتم تصنيف الدول إلى :

- وفقا لحجم مخاطرها استناداً لعضويتها فى منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية
- وتحديد أوزان لأصول كل بنك مصنفة فى مجموعات لكل منها نسبة ترجيح معينة بحيث تبدا من الصفر الى 100%

بناء على ما سبق فإن معيار كفاية رأس المال وفقا للجنة بازل:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال (بازل 1)} = \frac{\text{رأس المال}}{\text{الأصول الخطرة المرجحة}}$$

ولقد وجهت للجنة (بازل 1) العديد من الانتقادات كالاتى :

- أ ا اهتمت على تعريف المخاطر وتحديدها وإن اقتصر الأمر على المخاطر الائتمانية
- وجود قصور فى عملية تصنيف الدول من حيث عضويتها فى منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية مع عدم وجود تقييم دقيق للمخاطرة الائتمانية لكل عملية على حدة([2]).

---

([1]) على إسماعيل شاكر " التطور التاريخى لكفاية رأس المال من البدايات الى بازل 2 "، مجلة اتحاد المصارف العربية، مايو 2003، ص 71.

([2]) المرجع السابق، ص 72.

- ما أثبتته الإحصائيات المختلفة فى العديد من الدول المتقدمة وبصفة خاصة فى الوليات المتحدة من زيادة المخاطر الائتمانية بشكل ملموس فقد تراجع حجم الأصول منخفضة المخاطر فى ميزانيات المصارف بشكل عام وعلى سبيل المثال وطبقا لإحصائيات هيئة ضمان الودائع الفيدرالية الأمريكية فإن حجم النقدية وأذون سندات الخزانة فى ميزانيات المصارف الأمريكية قد أنخفض حاليا إلى حوالى 18% بعد أن كان مستقرا بين 20 إلى 30 % منذ عام 1970، وفى المقابل فأن قيمة عقود المشتقات التى ترتبط ا هذه المصارف قد زادت من 7 تريليون دولار فى عام 1990 إلى 45 تريليون دولار عام 2001.
- تشعب أعمال المصارف وانتشرت فى دول وأسواق مختلفة وحدوث عمليات اندماج كان لها تأثيرها الواضح على حجم المصارف وكذلك على السوق وللدلالة على ذلك على أن أكبر خمسة مصارف أمريكية كانت تسيطر على 51% من ودائع السوق عام 2001 مقابل 8% عام 1990.

### 3/3/2 معيار كفاية رأس المال (بازل1.5)

نتيجة لظاهرة تزايد مخاطر المصارف وكذلك الانتقادات التى وجهت لبازل 1 قامت اللجنة بإجراء تعديل جوهر ى على اتفاقية بازل 1، حيث أضافت اللجنة فى عام 1996 أهمية احتفاظ المصارف برأس مال يغطى مخاطر السوق والتيتتكو ن من أربعة أنواع فرعية من المخاطر والتى تتكون من أربعة مخاطر فرعية من المخاطر هى :

- مخاطر تقلبات أسعار الصرف
- مخاطر تقلبات أسعار الفائدة
- مخاطر تقلبات أسعار الأوراق المالية
- مخاطر تقلبات أسعار السلع

على أن تلتزم المصارف ذه الإضافة فى عام 1988، وسمى هذا التعديل ببازل 1.5.

### 4/3/2 المعيار الجديد لكفاية رأس المال (بازل 2).

لقد اتجهت لجنة بازل نحو التفكير فى معايير جديدة لكفاية رأس المال بعد أن اتضح لها قصور المعايير الحالية عن توفير حد أدنى ملائم لرأس المال لدى البنك لمواجهة كافة المخاطر التى يمكن أن تتعرض لها، فقد أصبحت تلك المخاطر لا تقتصر فحسب على مخاطر منح الائتمان وإنما امتدت لتشمل العديد من المخاطر الأخرى كتلك المتعلقة بالتعامل فى المشتقات المالية، وتوريق القروض المصرفية، أى تحويلها إلى سندات قابلة للتداول ومن ثم فإن التزام البنك بالحدى الأدنى المقرر لمعدل كفاية رأس المال وفقا لمعايير 1998 نسبة 8% لا يعنى بالضرورة كفاية رأس ماله لمواجهة المخاطر المحتمل التعرض لها، فمع استخدام المشتقات يمكن لأى بنك التخلص من مخاطر الائتمان لديه مثل مخاطر توقف المقترض عن سداد الفائدة أو أصل القرض كما أدى ظهور عمليات توريق القروض إلى تمكين البنوك من تخفيض حجم القروض التى تظهر فى سجلا ا سعيا

للتخلص من مخاطر الائتمان لديها ونقلها للمستثمرين ومن ناحية اخر ى فإن مقررات بازل السابقة لم تراع الموضوعية فى تصنيف المخاطر، وبذلك يتضح أن المقررات الحالية لمعيار كفاية رأس المال فى ظل التوسع فى المشتقات وعمليات التوريق قد أدت إلى نتائج عكسية دفعت بالبنوك إلى تحمل المزيد من المخاطر الائتمانية ([3])

بسبب ما تقدم فقد تقدمت لجنة بازل فى منتصف عام 1999 بمعيار جديد لكفاية رأس المال يهدف إلى:-

- تعزيز سلامة ومتانة النظام المالى والمصرفي.
- تعزيز التنافسية بين مؤسسات الجهاز المصرفي.
- تغطية أشمل للمخاطر التى تواجه البنوك.
- تطوير أساليب لقياس والمخاطر تتميز بدرجة عالية من الحساسية للمخاطر التى تواجه البنوك.
- التركيز على البنوك الكبيرة التى تمارس الأنشطة المصرفية على أساس دولى وفى نفس الوقت يتضمن مبادئ ووسائل تجعل من المناسب تطبيقه من قبل البنوك الصغيرة ومتوسطة الحجم.

سوف يحل مقترح " اتفاق بازل الجديد لكفاية رأس المال " محل الاتفاق المعمول به منذ عام 1998 و أعدت لجنة بازل وثيقتين : أحدهما تمثل مجموعة شاملة للمبادئ الأساسية للإشراف المصرفى الفعال والتى يمكن أن تطبق فى مجموعة العشر والدول الأخري، وثانيتهما تتضمن ملخص توصيات معايير اللجنة المطبقة فعلا وتشمل المبادئ الأساسية للجنة بازل 25 مبدأ، تغطي كافة جوانب الإشراف المصرفى وتندرج هذه المبادئ فى سبع مجموعات رئيسية هي:

- الشروط الواجب توافرها لتطبيق النظام الرقابى المصرفى الفعال
- منح التراخيص والهياكل المطلوبة للبنوك
- الرقابة والمتطلبات الفعالة
- أساليب الرقابة البنكية المستمرة
- الاحتياجات المعلوماتية (توافر المعلومات)
- السلطات الرسمية للمراقبين
- العمليات المصرفية عبر الحدود

هذا وقد أعلنت لجنة بازل أ ـا سوف تتابع مدى تطبيق تلك المبادئ من جانب الدول المختلفة لاسيما فى الاقتصاديات الناشئة، كما أعلن صندوق النقد الدولى أن الحفاظ على سلامة الجهاز المصرفى يجب أن يأتى فى مقدمة أهداف السلطات المصرفية فى العالم([4]).

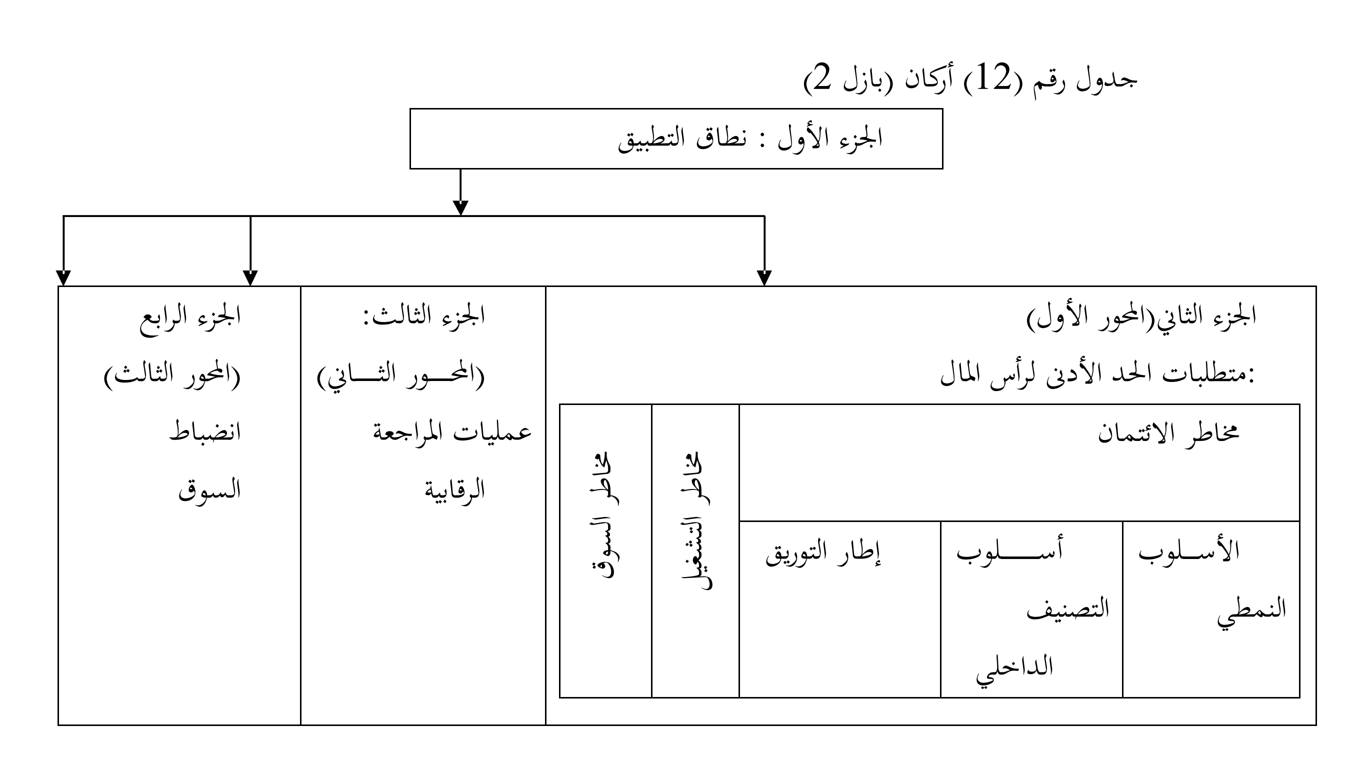
---

([3]) بنك الاسكندرية – النشرة الاقتصادية " مقترحات لجنة بازل للرقابة على البنوك –نظرة تحليلية –مجلة البنوك –اتحاد بنوك مصر، القاهرة، العدد (30) يوليو 2001 ص 68.

([4])د. سلوى العنتري، " الاتجاهات الحالية للصناعة المصرفية فى إطار التقسيم الدولى الجديد للعمل " مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – القاهرة، سنة 1998، ص 54-55

وقد تضمن المعيار الجديد لكفاية رأس المال (بازل 2) أربعة أركان هي[5]:

جدول رقم (12) أركان (بازل 2)




المحور الأول: الحد الأدنى لرأس المال.

يمكن تلخيص هذا المبدأ من خلال المعادلة التالية:-

$$\text{نسبة كفاية رأس المال (بازل 2)} = \frac{\text{رأس المال}}{\text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر التشغيل}}$$

المحور الثاني: مراجعة السلطات الرقابية.

فى (بازل 1) تحديد الوزن الترجيحى للمخاطر يتم بصورة الية بسيطة حيث يعطى كل نوع من أنواع الأصول وزنا ترجيحيا معينا بناء على طبيعة الأصل. فى (بازل 2) الأمر مختلف بدرجة كبيرة حيث إن تحديد الوزن الترجيحى للمخاطر يعتمد على مدخلات يقوم بإعدادها البنك كما فى طرق القياس الداخلى لمخاطر الائتمان أو السوق أو المخاطر التشغيلية، أو مؤسسات تصنيف ائتمانى خارج كما فى الطريقة المعيارية لقياس مخاطر الائتمان. إن ما سبق يتطلب مراجعة السلطات الرقابية للتأكد من توفر متطلبات القياس على مستوى البنك أو مؤسسة التصنيف الائتمانى (البيانات، الخبرات...الخ)، ومراجعة دقة القياس وإمكانية الاعتماد عليه إضافة إلى الإجراءات الواجب اتخاذها فى حالة تراجع الملاءة.

---

(5) د. نبيل حشاد، " دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية – موسوعة بازل 11 الجزء الثانى "، أتحاد المصارف العربية، سنة 2005، ص48.

المحورالثالث: مراقبة السوق.

يولى المعيار الجديد لقياس الملاءة أهمية كبيرة لمراقبة السوق كجهة رقابية إضافية على المصارف وفى إطار ذلك فإن المعيار الجديد يطلب من المصارف الإفصاح عن المزيد من المعلومات لتمكين المشاركين بالسوق من القيام ـذا الدور. إن ما سبق يتطلب قيام البنوك بالإفصاح عن مستوى الملاءة والأساليب المستخدمة لإدارة وقياس المخاطر على مستوى البنك.

وتعرض معيار بازل 2 للعديد من الانتقادات من جانب بعض المصرفيين والمحللين، وتتمثل أهم الانتقادات ([6])فيما يلى :

1. مخاطر التشغيل

لم تحدد اتفاقية بازل الجديد بشكل واضح مخاطر التشغيل فقد تضمن الاتفاق أن المقصود ـا الخسائر المباشرة وغير المباشرة التى يمكن أن تترتب على عدم كفاءة عمليات التشغيل الداخلى وضعف العاملين والأنظمة المطبقة.

هذا التعريف السابق لمخاطر التشغيل لم يوضح على وجه التحديد المقصود بالخسائر غير المباشرة بما يصعب معه قياس تلك الخسائر كمياَ ، كذلك فإن النسبة المقترح تخصيصها من رأس المال لمواجهة مخاطر التشغيل (20%) تعتبر بالغة الارتفاع.

2. مؤسسات التصنيف الائتمانى الدولى

الاعتماد على تقييم مؤسسات التصنيف الائتمانى الدولى كأحد المحددات الرئيسية لتحديد الأوزان النسبية المستخدمة فى ترجيح مخاطر أصول البنك تعرض للعديد من الانتقادات حيث ان تلك المؤسسات قد لا تتمكن من تقدير مخاطر الائتمان الممنوح للقطاع الخاص فى الاقتصاديات الناشئة فى نحو دقيق، و كذلك فأن هذا الاقتراح يربط مصير القطاع المصرفى بمجموعة محددة من وكالات التصنيف التى لا تخضع لأى جهة رقابية ولا يمكن الجزم بحيادها.

3. الانضباط فى السوق

يتضمن الإطار المقترح بأن يتوافر لدى البنوك نظام لتقدير مدى كفاية رأس ماله بالنسبة لكل سوق أو نشاط يرتبط به، ويتطلب ذلك توافر تقنيات حديثة غير متوافرة لدى معظم البنوك فى الدول النامية.

4. ضعف المنافسة

لا زالت هناك مخاوف من أن يؤدى ارتفاع التكلفة المترتبة على زيادة رأس المال إلى ضعف الموقف التنافسى للبنوك فى مواجهة المؤسسات المالية الاخر ى التى تقدم الخدمات المصرفية ولا تخضع لنفس القواعد والمعايير.

([6]) د. ماجدة احمد شلبي، " الرقابة المصرفية فى ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل "، الدليل الإلكترونى للقانون العربي.
www.arabiclawinfo.com

5. العلاقات المتداخلة بين المخاطر

إن تحديد حجم رأس المال المناسب عن طريق جمع كل المخاطر مع بعضها يؤدى فى النهاية إلى مطالبة البنوك بالوفاء بحد أدنى من رأس المال لا يأخذ فى الاعتبار عدم توزيع الأرباح على المساهمين.

6. ارتفاع تكلفة التمويل

يؤدى ارتفاع حجم المخصصات نتيجة للوزن العالى للمخاطر فى أصول البنك إلى ارتفاع تكلفة الخدمات المصرفية، هذا بالإضافة إلى تحقيق الخسائر بسبب التصفية الجبرية لبعض الأصول وقبل مواعيد استحقاقها بغرض خفض المخاطر التى تنطو ى عليها محفظة الأصول

7. ارتفاع تكلفة تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة.

مطالبة بعض البنوك وبخاصة البنوك الأوربية بتخفيض شريحة رأس المال التى يجب أن يحتفظ البنك ـا لمواجهة مخاطر إقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة.وتر ى تلك البنوك أن الالتزام ـذه الشريحة قد يضطر البنك إلى إقراض تلك المشروعات بتكلفة عالية.

8. ارتفاع تكلفة تمويل الدول النامية.

ارتفاع شريحة رأس المال للبنوك التى تقرض الاقتصاديات الناشئة لمواجهة مخاطر إقراض مثل هذه الأسواق قد يؤدى إلى توقف البنوك الكبر ىعن إقراض الدول الاكثر فقراً

## 5/3/2 تحليل ودراسة مدى ملائمة معيار بازل 2 للتطبيق فى المصارف الإسلامية:

يمثل تطبيق المصارف الإسلامية لاتفاق بازل 2 أهم التحديات التى تواجه المصارف الإسلامية حيث أن اتفاق بازل 2 يشمل وجوب تحقيق المصارف لحد أدنىلمعدل كفاية ر أس المال وكذلك يجب أن يكون لدى المصارف سياسات لإدارة المخاطر المصرفية وأن تكون هناك إستراتيجية لرأس المال بحيث يكون رأس المال المخطط متسقا مع حجم المخاطر الفعلية التى يواجهها المصرف ([7]).

سوف نقوم بتحليل مدى ملائمة معيار بازل 2 للتطبيق فى المصارف الإسلامية من خلال العناصر التالية:

1- طبيعة رأس المال ووظائفه.

يلعب رأسمال البنوك دوراً هاماً فى المحافظة على سلامة ومتانة وضع البنوك وسلامة الأنظمة المصرفية بشكل عام حيث أنه يمثل الجدار أو الحاجز الذى يمنع أى خسارة غير متوقعة يمكن أن يتعرض لها البنك من أن تطال أموال المودعين، فكما

---

([7]) د. نبيل حشاد " هل المصارف الإسلامية مستعدة لتطبيق بازل 2 "، مجلة إتحاد المصارف العربية، يونيه 2006، ص 112.

هو معلوم فإن البنوك بشكل عام تعمل فى بيئة تكتنفها درجة عالية من عدم التأكد الأمر الذى ينشأ عنه تعرضها لمخاطر عديدة تشمل بشكل رئيسى المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية والمخاطر الإستراتيجية .

يمكن أن تقسم الخسائر التى تنشأ عن المخاطر التى تتعرض لها البنوك إلى نوعين رئيسيين – أخذاً بعين الاعتبار القدرة على التنبؤ بوقوع الخسارة وحجم الخسارة– هما:

1–الخسائر المتوقعة :وهى الخسائر التى تحدث بشكل متكرر لأى بنك ويكون حجم هذه الخسائر عادةصغيراً .

2–الخسائر غير المتوقعة :وهى الخسائر التى قليلاً ما تحدث إلا أن أثرها على البنك عادة ما يكون كبيرا ([8]).

و فى المصارف التقليدية فإن الوظيفة الأولى لرأس المال هى أن يكون بمثابة وسادة أو تأمين لامتصاص أى خسائر تحدث بعد ذلك، والوظيفة الثانية لرأس المال هىشراء الأصول الثابتة الأزمة لتشغيل المصرف و بصفة عامة فأن رأس المال يجب أن يكون كافيا للامتصاص المخاطر لكى يدخل الأمان والطمأنينة للمودعين، ويعتبر الاحتياطيات والأرباح المحتجزة من الوسائل المكملة لرأس المال لتأمين المخاطر فى المصارف الإسلامية.

وتعرف اتفاقية بازل رأس المال وتحدد متطلبات الحد الأدنى من رأس المال للبنوك العاملة دوليا فى مجموعة الدول العشر. فالمراقبون لهذه البنوك فى هذه الدول هم الذين يقومون على حماية وحراسة هذه المعايير ويتوقع منهم تنفيذها فى نطاق التشريعات والسلطات الخاصة بكل منهم.

وتفرق معايير رأس المال حسب اتفاقية بازل بين الفئة – 1 أو رأس المال الأساسى والفئة -2 أو رأس المال الإضافى ويجب ألا يقل رأس المال فئة -1 عن 50% من الإجمالى (فئة 1 و فئة 2) وألا يتجاوز رأس المال فئة -2 50% من إجمالى رأس المال.

أن رؤوس أموال المصارف الإسلامية تتكون حتى الآن من حقوق ملكية المساهمين فقط، ولذلك، فهى رؤوس أموال أساسية لا تنخفض بحال من الأحوال إلا فى حالة الخسارة الفعلية الناتجة عن نتائج النشاط الفعلية للمصرف الإسلامى ([9]).

و هناك فارق جوهر ى بين طبيعة العلاقة بين المصارف الإسلامية والمودعين فى حالة المصرف مضارب يستحق جزءا مشاعا من الربح ولا يتحمل الخسارة إلا بقدر رأسماله، فالمضاربة إذا انتهت بكاملها خلال السنة المالية الواحدة فإن المحاسبة تكون كما يلي:

- يسترد المصرف الإسلامى رأس ماله المدفوع دون زيادة ولا نقصان إذاكان سالما بتمامه.
- فإذا نقص بسب خسارة ليس فيها من جانب العامل فى المضاربة تعد ولا مخالفة ولا تقصير فليس له إلا رأس ماله ناقصا الخسارة الحاصلة.
- وإذا زاد عن رأس المال ربح يقسم بين (رب المال والمضارب) بحسب النسبة المتفق عليها مسبقا.

---

([8]) د. ماهر الشيخ حسن "قياس ملاءة البنوك الإسلامية فى إطار المعيار الجديد لكفاية رأس المال"، بحث مقدم للمؤتمر العالمى الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، سنه 2003، ص22:20.

([9]) محمد عمر شبرا، طارق الله خان " الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية "، المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب، البنك الإسلامى للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، سنة 2000، ص 86.

- فإذا تمت المحاسبة ولم يتمكن المضارب من دفع ما هو فى ذمته من الربح المحقق بالفعل فيكون الربح المستحق لرب المال فى ذمة العامل.

- إذا حلت  اية السنة المالية للمصرف الإسلامى والمضاربة قائمة فمن الممكن –وهو الأوجه– إجراء المحاسبة على ما تم بيعة من مال المضاربة.

أما فى المصرف التقليدى فيتم تحديد الربح من خلال الإفصاح عن الفوائد كإيرادات (الفوائد الدائنة)والفوائد كمصروفات (الفوائد المدينة)، لذلك فعادة ما تشير ادارة المصرف الى معلومات عن متوسط أسعار الفائدة بصفة عامة ومتوسط أسعار الفائدة الناتجة عن تشغيل أصول المصرف بصفة خاصة، بالإضافة الى متوسط أسعار الفائدة الناتجة عن تحصيل أعباء الخصوم (10).

فالمصارف الإسلامية تختلف العلاقة بينها وبين أصحاب الودائع الاستثمارية بعكس المصارف التقليدية التى تعتمد على القروض فى توظيف أموالها والفرق بين الفائدتين المدينة والدائنة فى تحقيق الربح، بينما المصارف الإسلامية لا تقوم فقط بالوساطة بين المودعين والمستثمرين وإنما بالمشاركة معهم وفق قاعدة الغنم بالغرم، وبالتالى فالمصارف الإسلامية لا تحتاج إلى نفس نسبة البنوك التقليدية كون البنك الإسلامى يستطيع دوما تحميل جزء من أى خسارة للمودعين من خلال تحميل جزء من ذلك لأرباح العام دون أن يؤدى ذلك إلى حدوث سحوبات تؤدى إلى إعسار البنك فى حين أن البنك التقليدى ملزم دائما بدفع الفائدة المتعاقد عليها مع المودع.

وبعد تحليل الجزء الأول بسط المعادلة وهو رأس المال يتضح مما سبق أن نطاق وهدف رأس المال يختلف فى المصارف الإسلامية عنها فى المصارف التقليدية، وسنتناول فى المرحلة التالية تحليل الجزء الثانى من المعادلة وهو المخاطرة.

2– مقارنة بين المخاطر التى تتعرض لها المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية :

تعد الصناعة المصرفية من أكثر الصناعات تعرضا للمخاطر وقد لوحظ تعاظم هذه المخاطر فى السنوات القليلة الماضية بالإضافة إلى تغير طبيعتها، وخاصة مع التطورات فى مجال العمل المصرفى مما استدعى ضرورة وجود متابعة وتفهم كاملين من جانب الجهات الرقابية لهذه التطورات وحصر مخاطرها الرئيسية ووضع الضوابط الفعالة لحماية المصارف من المخاطر الحالية والمستقبلية.

بالرغم من اهتمام المصرف بنسبة تغطية حقوق الملكية للمخاطر، فلابد من الاهتمام بنوعية المخاطر وإمكانية التنبؤ بالمخاطر وتعتبر معايير(بازل 2) خطوة مهمة حيال تحسين سياسات إدارة المخاطر لدى المصارف ومن أهم أنواع المخاطر التى يتعرض لها المصارف التقليدية هى مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل والسيولة والرقابة والسمعة، ألا أن المصارف الإسلامية تتميز عن غيرها من المصارف التقليدية بما يعرف بمخاطر الصيغ الإسلامية وفيما يلى تصنيف للمخاطر التى تتعرض لها

(10) د. يحى محمد ابو طالب " تحليل وتقيم الإفصاح المحاسبى فى القوائم المالية للبنوك التجارية دوليا ومحليا "، مجلة البحوث التجارية –كلية التجارة جامعة عين شمس، 1991 ص 346.

المصارف التقليدية والإسلامية جدول رقم (13) :

جدول رقم (13) مقارنة بين المخاطر في المصارف التقليدية والإسلامية

| م | المخاطر | المصارف التقليدية | المصارف الإسلامية |
|---|---|---|---|
| 1 | مخاطر الإئتمان | تعتبر من أهم المخاطر التي تتعرض لها المصارف وهي تتضمن درجة التقلب في الأرباح التي يمكن أن تنشا نتيجة لخسائر القروض والإستثمارات المتمثلة بالديون المعدومة، وهناك عوامل عديدة تؤدي إلى مخاطر الإئتمان منها عوامل خارجية خاصة بالظروف العامة الاقتصادية وعوامل خاصة بالمصرف مثل عدم الدراسة الجيدة عن العميل وعدم متابعة القروض. | والمصارف الإسلامية تتعرض لمخاطر الائتمان مثل المصارف التقليدية |
| 2 | مخاطر السوق | أدخلت لجنة (بازل 2) مخاطر السوق في احتساب النسبة الدنيا لكفاية رأس المال فقد قامت عام 1996 وتتكون مخاطر السوق من أربعة مكونات هي : مخاطر التقلبات في أسعار الصرف، مخاطر تقلبات سعر الفائدة، مخاطر تقلبات أسعار الأوراق المالية، مخاطر تقلبات أسعار السلع و الأصول . | والمصارف الإسلامية تتعرض لمخاطر السوق ما عدا مخاطر تقلبات سعر الفائدة حيث لا تتعامل المصارف الإسلامية بالفائدة أخذاً أو عطاء، ولكن المصارف الإسلامية التي تعتمد على سعر الفائدة في تقدير هامش الربح في المعاوضات (المرابحة، الاجارة، السلم، ....) استناداً إلى معدل الفائدة السائد في الأسواق (الليبور) تتعرض لمخاطر سعر الفائدة ولذلك يجب أن تعتمد المصارف الإسلامية في تحديد هامش الربح بناء على دراسات سوقية وعوامل العرض والطلب وليس سعر الفائدة السوقي لتتجنب هذه المخاطر. |
| 3 | مخاطر التشغيل | تعتبر مخاطر التشغيل في المصرف من المواضيع الحديثة نسبيا، وعملية قياسها لها أهمية كبرى لأنها قد تسبب خسائر مباشرة وغير مباشرة كبيرة للمصرف، وتنتج عن احتمال الخسارة مع عمليات رقابة النظم المحاسبية وعمليات الدخول على النظام بطريقة غير مصرح لها، وقد ألزم(بازل 2) من خلال مخاطر التشغيل الإحتفاظ برأسمال لمواجهة تلك المخاطر حيث تم تعريفها بأنها مخاطر الخسائر التي تنشا من عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم أو تنشا نتيجة أحداث | |

| | | |
|---|---|---|
| | | خارجية،وقد أعطت لجنة(بازل 2) ثلاثة أنواع أو أساليب للقياس كالاتى ([11]):<br>●أسلوب المؤشر الأساسى يحث المصارف أن تحتفظ فى حياز ا برأسمال لمخاطر العمليات يساو ىنسبة مئوية ثابتة من متو سط إجمالى الدخل فى خلال ثلاث سنوات سابقة.<br>●أسلوب النمطىأو المعيار ى يقسم هذا الأسلوب نواحى النشاط فى المصارف إلى خطوط منها تمويل الشركات وأعمال التجزئة، الأعمال التجارية، التسويات والسداد وغيرها ويتم حساب تكلفة الرأسمالية المطلوب لكل خط من خطوط الأعمال ويعتبر إجمال الدخل مؤشرا يعمل كدليل على حجم عمليات المؤسسة.<br>● أسلوب القياس الداخلى أو المتقدم ويعتبر أسلوب المؤشر الأساس هو أسهل هذه الأساليب، ويتم رصد الخسائر الناتجة عن كل نشاط أو خط أعمال نتيجة مخاطر التشغيل حتى يمكن خفض تلك المخاطر إلى أكبر درجة ممكنة.<br>والمصارف الإسلامية تتعرض لمخاطر التشغيل مثل المصارف التقليدية وأن كانت المصارف الإسلامية بطبيعتها الخاصة تتعرض لمخاطر تشغيلية أضافية ترجع إلى عدم توافر عمالة تتوافر فيها المهارات المصرفية والشرعية فى نفس والوقت وكذلك توافر برامج تشغيلية فى مجال الحاسب الالى تتناسب مع احتياجات المصارف الإسلامية |
| 4 | مخـــاطر السيولة | ويتمثل فى عدم قدرة المصرف على الإيفاء بالإلتزامات عند الاستحقاق بسبب عدم القدرة على توفير التمويل اللازم أو الاصول السائلة، وبالنسبة للمصرف تعد إدارة السيولة على قدر كبير من الأهمية، حيث من الممكن أن يعنى ذلك فى حال الفشل سقوط المصرف كمؤسسة مالية لذلك تم المصارف بإدارة السيولة لتجنب عدم قدرة المصرف بالوفاء بالتزاماته فى تاريخ الاستحقاق دون تحمله خسائر غير متوقعة.<br>وقد أوضحت دراسة حديثة قامت لـ مؤسسة نقد البحرين أن للمصارف الإسلامية بصورة عامة فائض سيو لة ولكن هناك عدة اعتبارات تؤدى إلى تعرض المصارف الإسلامية لمخاطر سيولة جدية كما يلي([12]) :<br>●فهناك المانع الفقهى على تصكيك الأصول الحالية للمصارف الإسلامية والتى |

([11]) أ. على بدران " الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية فى ظل بازل 2، مجلة إتحاد المصارف العربية، نوفمبر 2005، ص 66: 67

([12]) طارق الله خان، حبيب أحمد، " إدارة المخاطر –تحليل قضايا فى الصناعة المالية الإسلامية "، المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب، البنك الإسلامى للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، سنة 2003، ص 186.

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | | في غالبها ديون، فالأصول التي لدى المصارف الإسلامية ليست أصولا سائلة مقارناً بأصول المصارف التقليدية.<br>●بسبب القيود الشرعية لا تتمكن المصارف الإسلامية كذلك من جلب موارد مالية عاجلة من السوق لأنه لا تتوفر السوق الثانوية للمصارف الإسلامية.<br>●عدم التمكن من الحصول على قرض مساند من البنوك المركزية حيث أن هذه القروض وفق نظام الفائدة المصرفية المقطوعة. |
| 5 | مخاطر الأنشطة المصرفية الالكترونية | | تتميز المصارف بالتطور المستمر واستخدام التكنولوجية الحديثة وتقديم الخدمات المصرفية الالكترونية مثل ال(VISA) ولقد أقرت (بازل 2) أنه رغم الفوائد من هذه الأنشطة الالكترونية فإ ـا تحمل الكثير من المخاطر لذا يجب أن يكون هناك توازن بين المخاطر والعوائد عن طريق التركيز على السلطات الرقابية في المصرف. |
| 6 | مخاطر الالتزام والمخاطر الرقابية والقانونية | | تنشا مخاطر الإلتزام من احتمال مخالفة أو عدم تطبيق القوانين الرقابية من السلطات النقدية، ولقد أصدرت لجنة (بازل 2) وثائق مبدأ توافر نظام مناسب للرقابة، والمخاطر الرقابية تنتج من احتمال تغير القوانين والقواعد الرقابية بطريقة تؤدي إلى التأثير السلبي على عمليات المصرف وقدرته التنافسية، وتنشا المخاطر القانونية عن عدم الالتزام ومخالفة المصرف للقوانين مع أطراف أخرين ويترتب على ذلك خسائر مادية ومعنوية. |
| 7 | مخاطر السمعة | | تنشا مخاطر السمعة من عدم قدرة المصرف على بناء علاقات جيدة مع عملائه والحفاظ عليها حيث ينتج عن الآراء السلبية تجاه المصرف ونقص الثقة في قدرة المصرف على القيام بالأنشطة والوظائف العامة للعمليات الخاصة به. |
| 1 1 | المخاطر التجارية المنقولة | | تنشا المخاطر التجارية المنقولة وهي تختلف عن المخاطر التجارية العادية نتيجة لضغوط تجارية، حيث يجد المصرف نفسه مضطراً تحت هذه الضغوط لدفع معدلات عوائد عاليه لأصحاب حسابات الاستثمار لإقناعهم بالاستمرار في استثمار أموالهم بدلاً من سحبها واستثمارها في مكان آخر |
| 8 | مخاطر الرقابة الشرعية | لا توجد | تتمثل مخاطر الرقابة الشرعية في<br>عدم معرفة الصيغ الإسلامية<br>●مفهوم الرقابة الشرعية ووضعية الهيئة داخل المصارف<br>●التطبيق الخاطئ والمخالف للضوابط الشرعية |
| 9 | المخاطر | لا توجد | تتمثل المخاطر الأخلاقية في التمويل الإسلامي فيما يتعلق |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | الأخلاقية | | بأمانة والتزام العميل ولقد تزايدت هذه المخاطر لأن التمويل الإسلامى يقوم على الأمانة وفق المنهج الإسلامي. |
| 10 | مخاطر صيغ التمويل الإسلامى | لا توجد | أن المصارف الإسلامية تتميز عن غيرها من المصارف التقليدية بما يعرف بمخاطر الصيغ الإسلامية فمنشأ المخاطرة فى هذه الصيغ نابع من أن بعضها يقوم على أساس المشاركة فى الربح والخسارة كالمضاربة والمشاركة وبعضها الآخر يقوم علىالدين كالسلم والاستصناع ([13]) |

### 6/3/2 معيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية.

لقد بذلت محاولات لتقديم مقياس لملاءة البنوك الإسلامية يأخذبعين الاعتبار الاعتبارات السابقة و فيما يلى أبرز هذه المحاولات:

**1–هيئة المراجعة و المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية**

لعل أهم الأسئلة التى تم طرحها فى هذا ا ال هو طبيعة حسابات الاستثمار المشاركة فى الربح (حسابات الاستثمار المشترك) حيث ا ليست ودائع كما أن تعريف لجنة بازل لرأس المال التنظيمى لا يشمل مثل هذا النوع من الحسابات. هذا ونلخص فيما يلى أهم ما توصلت إليه لجنة كفاية رأس المال المنبثقة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (اللجنة) فى البيان الصادر عنها فى مارس 1999 ذا الخصوص([14]).

وضحت اللجنة أن نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية يمكن احتسا ا كما يلي:

نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية =

رأس المال المدفوع، الاحتياطات+ مخاطر الاستثمار، احتياطيات إعادة التقويم
-

الأصول الخطرة المرجحة (الممولة من رأسمال المصرف +المطلوبات(باستثناء حسابات الاستثمار المشترك)) + 50% من حسابات الاستثمار المشترك

هذا، ويتم إعطاء أوزان مخاطر للموجودات تنسجم مع أوزان المخاطر التى حدد ا لجنة بازل.

لقد قامت اللجنة بإعداد مذكرة نقاش واستطلاع أراء المختصين فى هذا ا ال وقد خلصت اللجنة بناء على ذلك إلى ما يلي:-

---

(1) د. فضل عبد الكريم محمد، المخاطر التى تواجه المصارف الإسلامية، 2008، ص 20.
http://islamiccenter.kaau.edu.sa/arabic/Hewar_Arbeaa/abs/PDF-Hiwar3/243.pdf

([14]) مسودة مشروع المعيار: تنظيم العلاقة بين المؤسسات المالية الإسلامية والجهات الرقابية والإشرافية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، سنة 2002.

أ- هنالك مخاطر أخرى غير المخاطر الائتمانية العادية تنشأ عن إدارة حسابات الاستثمار المشترك.

ب-هنالك مخاطر تنشأ عن مخالفة إدارة البنك قيود عقود الاستثمار أو حصول تعدى أو إهمال فى إدارة أموال المستثمرين حيث يكون البنك مسؤولاً من ناحية قانونية فى هذه الحالة.

ج- هنالك نوع أخر من المخاطر يمكن أن يتعرض له البنك الإسلامى يتمثل فى الضغوط التى يمكن أن يتعرض لها لتعديل العائد على حسابات الاستثمار المشترك وذلك بالتخلى عن جزء من العائد على حقوق المساهمين وذلك للتمكن من المنافسة فى السوق، وسمّت اللجنة هذا النوع من المخاطر "المخاطر التجارية المنقولة".

د- بسبب المخاطر الواردة فى ب و ج (الاستثما ية، التجارية المنقولة) يتم ضم(50%) من حسابات الاستثمار المشترك لمقام النسبة.

لعل من المناسب هنا توضيح المقصود بالمخاطر التجارية المنقولة. يمكن القول أن حسابات الاستثمار المشترك تشبه إلى حد كبير فى طبيعتها الأموال المستثمرة ضمن صناديق الاستثمار المشترك (Mutual Funds) إلا أ ا تعطى المستثمر ميزة إمكانية سحب أموالهم بموجب إشعارات قصيرة الأجل. الإشكالية التى تواجه البنوك الإسلامية هى أن هذه الأموال مستثمرة فى موجودات لا تتمتع جميعها بدرجة عالية من السيولة الأمر الذى يجعل من الصعب عليها مواجهة سحبات مفاجئة بمبالغ كبيرة، وعليه فإن البنوك الإسلامية قد تستخدم العائد على حقوق مساهمى البنك لدعم العائد على حسابات الاستثمار المشترك لتجنب الإعسار المالى الذى قد ينشأ عن سحب ودائع الاستثمار المشترك([15]).

نستنتج مما سبق أنة بالرغم من الجهد المبذول من قبل اللجنة المنبثقة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتقديم معيار لكفاية رأس المال يقيس بشكل ملائم ملاءة البنوك الإسلامية إلا أن هذا المعيار يواجه مشكلة عدم الانسجام بين مكونات كل من البسط والمقام الأمر الذى لا يمكن معه اعتباره مقياساً ملائماً للملاءة. علاوة على ما سبق فإنه يتميز أيضاً بعدم القدرة من الناحية العملية على تحديد المسؤولية عن الخسائر الناشئة عن المخاطر التى تواجه البنوك الإسلامية وبالتالى تحديد الجزء من بسط النسبة الذى سيستخدم لمواجهة هذه الخسائر.

وكذلك فإن المعادلة السابقة لكفاية رأس المال فى المصارف الإسلامية تأخذ فى الاعتبار خصوصية حسابات الاستثمار فقط ولم تأخذ فى الاعتبار خصائص الأصول بالنسبة للعقود التى تستخدم فى امتلاك هذه الأصول واقتصر البيان على معالجة أصحاب حسابات الاستثمار ولكن لم تأخذ فى الحسبان خصوصية عقود السلم والمرابحة والاستصناع والإيجاره وغير ذلك من الأدوات التمويلية التى تمارسها المصارف الإسلامية([16]).

**2-مجلس الخدمات المالية الإسلامية**

تم إنشاء مجلس الخدمات المالية الإسلامية بعد مؤتمر المصارف الإسلامية المنعقد فى دولة البحرين فى فبراير عام 2000 حيث خرج المؤتمر بتوصية وهى أنشاء مجلس الخدمات المالية الإسلامية ليقوم بأعداد و إصدار المعايير لصناعة

([15]) دماهر الشيخ حسن، مر جع سبق ذكرة، ص 20:22.

([16]) د.الصديق طلحة محمد رحمة " التمويل الإسلامي، التحديات والرؤى المستقبلية "، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، الخرطوم، السودان، سنة 2006، ص 60.

الخدمات المالية الإسلامية، هذا ا لمس تجمع بنوك مركزية ومؤسسات نقد، أى هو هيئة تمتلكها البنوك المركزية التى قامت بتأسيسها.

ومن أهم أهداف مجلس الخدمات المالية الإسلامية إعداد و إصدار معايير الرقابة والإشراف لصناعة الخدمات المالية الإسلامية مثل معيار كفاية رأس المال ومعايير إدارة المخاطر ومعايير الضو ابط للمؤسسات ومعايير الشفافية وضبط السوق.

و إقترح ا لمس معيار كفاية رأس المال يهدف هذا المعيار إلى معالجة خصوصية هيكل ومكونات المنتجات والخدمات التى تقدمها المؤسسات المصرفية الإسلامية والتى لم تعالجها اتفاقيتا بازل 1، وبازل 2 وشرح المعيار المقترح للأدوات المالية الإسلامية المعنية والتى تقوم على موجودات مثل المرابحة والسلم والاستصناع والإجارة والمشاركة والمضاربة ولقد قسمت معايير كفاية رأس المال إلى معايير فرعية شملت معيار كفاية رأس المال للمصرف كما يلى :

1. المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء
2. السلم
3. الاستصناع
4. الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك
5. المشاركة والمشاركة المنتهية بالتملك
6. المضاربة
7. الصكوك

**الخلاصة :**

- تمثل السيولة والربحية والأمان الأهداف الإستراتيجية الثلاثة الذى يسعىالمصرف الإ سلامى إلى تحقيقها الا ان المصرف الإسلامى يتعرض إلى مشكلة التعارض بين السيولة والربحية والأمان مثل المصارف التقليدية ويرجع ذلك إلى هو اقترا لـ من النموذج التقليدي، بالاعتماد على عائد وحيد ثابت وهو هامش المرابحة، وتشابه هيكل الصكوك التى تصدرها المصارف الإسلامية فى الوقت الراهن مع هيكل الصكوك التى تصدرها المصارف التقليدية واعتماد المصارف الإسلامية على أساليب تقليدية تمويلية قابلة للسحب الفور ى عند الطلب، مما أوقعها فى نفس المخاطر التى تعانى منها المصرفية المعاصرة، وبالتالى فأن المصارف الإسلامية تتشابة مع المصارف التقليدية فى جانب الأصول وجانب الخصوم وبالتالى تعرضها لنفس المشكلة الثلاثية التعارض بين السيولة والربحية والأمان.
- توجد علاقة ارتباط بين تطوير جانب الاستخدامات والموارد فى المصارف الإسلامية والتقليل من التعارض بين السيولة والربحية والامان.

- على الرغم من الجهد المبذول من قبل اللجنة المنبثقة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتقديم معيار لكفاية رأس المال يقيس بشكل ملائم ملاءة البنوك الإسلامية إلا أن هذا المعيار يواجه مشكلة عدم الانسجام بين مكونات كل من البسط والمقام الأمر الذى لا يمكن معه اعتباره مقياساً ملائماً للملاءة. علاوة على ما سبق فإنه يتميز أيضاً بعدم القدرة من الناحية العملية على تحديد المسؤولية عن الخسائر الناشئة عن المخاطر التى تواجه البنوك الإسلامية وبالتالى تحديد الجزء من بسط النسبة الذى سيستخدم لمواجهة هذه الخسائر.
- إن نطاق ووظائف رأس المال يختلف فى المصارف الإسلامية عنها فى المصارف التقليدية، تبعا لطبيعة العلاقة بين المصرف الإسلامى والمودعين حيث إن البنوك الإسلامية لا تحتاج إلى نفس نسبة البنوك التقليدية كون البنك الإسلامى يستطيع دوما تحميل جزء من أى خسارة للمودعين من خلال تحميل جزء من ذلك لأرباح العام دون أن يؤدى ذلك إلى حدوث سحوبات تؤدى إلى إعسار البنك فى حين أن البنك التقليدى ملزم دائما بدفع الفائدة المتعاقد عليها مع المودع.
- تختلف المخاطر التى تتعرض لها المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية وبالتالى فأن مقام نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية سيتكون من نفس أنواع المخاطر التى حدد ا لجنة بازل للبنوك التقليدية وهى المخاطر الائتمانية، المخاطر السوقية، والمخاطر التشغيلية إلا أن الأهمية النسبية لها ستختلف عن البنوك التقليدية تبعاً لطبيعة نشاط البنك الإسلامى والأدوات المالية الإسلامية التى يستثمر ا وكذلك فأن المصرف الإسلامى يواجه مخاطر التشغيل التى تكون بسبب تقصير أو تعدى المصرف وبالتالى فهو ملزم بتعويض المودعين بمقدار المخاطر والضرر من رأس مال المصرف.
- الأساليب المقترحة لقياس مختلف أنواع المخاطر من قبل لجنة بازل تمثل إطارا عاما يصلح للبنوك الإسلامية والتقليدية على حد سواء.
- يمكن استخدام معيار كفاية رأس المال للصكوك المالية لتحديد نسبة مساهمة المصرف الإسلامى الذى يصدر الصك وفقاً لدرجة مخاطر أعمال كل صك على حدة.